



قرار رقم (3) لسنة 2019م
بشأن إلغاء ترخيص وشطب قيد كمال مواذمرن بن قمر الدين خبير اکتواري التأمين
لدى سجلات الهيئة (قيد رقم: 43)

مدير عام هيئة التأمين،،،

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 2007م في شأن إنشاء هيئة التأمين وتنظيم أعماله وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (9) لسنة 2017 " في شأن نظام ترخيص وقيد الاكتواريين وتنظيم أعمالهم.
- وبناء على طلب خبير اکتواري التأمين المذكور أعلاه وما عرضته الإدارة القانونية - قسم المتابعة والتنفيذ - على السلطة المختصة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

إلغاء ترخيص خبير الاکتواري السيد / كمال مواذمرن بن قمر الدين وشطب قيده من سجل اکتواري التأمين في الهيئة بناءً على طلبه، وذلك وفقاً للإجراءات المحددة في قرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (9) لسنة 2017 بشأن نظام ترخيص وقيد الاکتواريين وتنظيم أعمالهم.

المادة الثانية

التزام الاکتواري بالتوقف نهائياً عن مزاوله النشاط.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره.

إبراهيم عبيد الزعابي

المدير العام

صدر عنا في أبوظبي بتاريخ: 7 / 01 / 2019م